٧٦٩

١٦٤٤٢

هذه رسالة لطيفة تتعلق برويته
عليه السلام للعلامة الجامع بين
الحقيقة والشريعة سيدي
محمد الحفني الحسيني
الشافعي
نفعنا الله
به امين

ثم

نظم لابن مالك فيما سمع من العرب من الافعال التي تدريسم واوية ويائية

قل ان نسبت عزيته وعزوته ❁ وكنيت احمد ابن تنشا وكنوته
وطغيته في معنى طغوت ومن قنى ❁ شيا يجوز قنيته وقنوته
ولحيته عوداتا تشوا لحوته ❁ وحنيته عوصا وحنوته
وتليته بالقارمثل قلوته ❁ ورثيته خلامات مثل رثوته
قنيته وقنوته

وقف واحبس هذا الكتاب الحاج عثمان زدوك التاجي
على من ينتفع به من طلبة العلم وجعل مقره بجامع القاجها في
تحت يد الفقير الفاني محمد [illegible] التتواني عفا الله عنه
ثم من بعده تحت يد من شاء الله من اولاده وقفا صحيحا
شرعيا لا يباع ولا يوهب ولا يرهن ولا يبدل حتى يرث الله
بعد ما سمعه فانما اثمه على الذين يبدلونه ان الله سميع عليم

٩٧٦٩

٩٧٦٩

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي منّ على من اصطفاه برؤية
سيد الكائنات وخصهم بهذه الكرامة التي هي من اجل الكرامات
والصلاة والسلام على اكمل مظهر للحق وسائر صفات الكمال المعصوم
من تمثل الشيطان به يقظة ومناما وعلى كل آل وعلى آله الكرام وصحبه
نجوم الاسلام اما بعد فيقول فقير مولاه المفتي عبد
مولاه محمد الحنفي قد طلب مني من ارى كالواجب امتثاله
وحث علي انه ابحث في مطلوبه اماله ان اجمع ما يتعلق برؤيته
عليه الصلاة والسلام وان ابينه بالمنقول ما عليه فيها معتمد
الاعلام فاجبته لما طلبه طالبا بانجاح طلبته الارب وليس مني
فيما تراه سوى جمعه من النقول وسبكه في قالب الاختصار لسهولة
الوصول وما نقلته منه لترجع اليه عند الارتياب ويقوى
بتحقيق جلالة مؤلفيها الائمة الانجاب بشرح الهمزية للشهاب ابن
حجر وشرح الشمائل للمناوي وملا علي القاري وشرح الفاسي
على دلائل الخيرات المسمى بمطالع المسرات والعرائس القدسية
لاستاذنا السيد مصطفى البكري وشرح الجامع الصغير الكبير للمناوي
نفعنا الله بهم وقد رتبته على مقدمة وثلاثة فصول فالمقدمة في كون
الرؤية بمعنى الرؤيا اولا وفي بيان حقيقة الرؤيا والخلاف فيهما وبيان
الصواب من الخلاف وغير ذلك والفصل الاول في شيء من احاديث
الرؤيا والثاني في كمال بيان كون المرئي مثال ذاته الشريفة
لا نفسها وان رؤيته حق وان رآه على غير الحالة التي كان عليها في
الدنيا والفصل الثالث في بيان رؤيته يقظة وذكر من وقع
له ذلك من المقربين **المقدمة** اعلم ان
الرؤية بها التانيث والرؤيا بالفها قيل هما بمعنى والاظهر ان الاولى

اعلم

اعم لشمولها اليقظة والمنام واختصاص الثانية بالثاني وهي
في الاصل مصدر كالبشرى والسقيا ثم غلبت اسميتها
على المتخيل في النوم وما قبل الالف المثناة في الطاء مضموم ويجوز
تخفيفه بقلبه واوا وبهما قرئ في السبع وتخلق الله تعالى في
قلب النائم اعتقادات كخلقها في قلب اليقظان وهو سبحانه
يفعل ما يشاء لا يمنعه نوم ولا يقظة عن ايجاد مراده وخلق
هذه الاعتقادات في النائم علامة على امور اخر تلحقه في ثاني
الحال لكون الغيم علامة على المطر فمن رأى النبي مقبلا على الرائي
او مدبرا عنه الاول علامة على قربه منه ويخشيه والثاني علامة
على عدمه وخلقه الله لها اما بواسطة او بغير واسطة ملك
موكل بالرؤيا فقد روي ان الله تعالى وكل ملكا بالرؤيا يضرب
من الحكمة الامثال باطلاعه على قصص بني ادم من اللوح المحفوظ
فاذا نام الشخص مثل له الملك الاشياء لحكمة كالتبشير والانذار
او المعاتبة فثبوت الرؤيا هو الصواب خلافا للمعتزلة حيث قالوا انها
خيالات باطلة لفقد شرط الادراك ورد بانها من قبيل الكرامات
الخارجة عن العادة وقد ذكر النور علي الشبراملسي في بعض
حواشيه ان رؤيته صلى الله عليه وسلم يمكن وقوعها
للكافر والفاسق ليكون سببا للايمان والتوبة وذكر
السيوطي في الخصائص الصغرى ان اول ما بدئ من رؤيته المنامية
والحجر الاسود والقران **الفصل الاول** في
ذكر شيء من احاديث الرؤيا منها قوله من رآني في المنام فقد
رآني فان الشيطان لا يتمثل بي اي مثله وانه يطالع قومه فقد رأى
حقيقته فلم يجد الخيال والشرط لان الشيطان لو تمكنها استحال تصوره

بمشيئة

بصورته يقظة لئلا يشتبه الحق بالباطل استعمال ذلك نوما ايضا
مبالغة في تطهير جنابه الشريف عن حوم حول اللعين قوله
في سائر الاحوال قال المناوي في شرحه الكبير على الجامع
الصغير يوخذ من قوله فان الشيطان الخ ان من مثلت صورة
المصطفى صلى الله عليه وسلم في خاطره من ارباب القلوب
وتصورت له في عالم سره انه يكلمه لا يرتاب في حقيقته بل ذلك
اصدق من مراى غيرهم لتنوير قلوبهم ومنها قوله
من رآني فقد رأى الحق اي الرؤيا الحق الصحيحة فان الشيطان
لا يتزايا بي بالزاي المعجمة اي لا يظهر في زي صورتي ومنها
قوله من رآني في المنام فسيراني في اليقظة اي رؤية خاصة في
الآخرة كتقرب وشفاعة وعدم حجب عنه في حالة من الحالات
ففي ذلك بشرى لمن راه منا ما بموته على الاسلام لانه لا يراه بهذه
الرؤية الخاصة الا المومن ومثله في عدم تمثل الشيطان به
بقية الانبيا وكذا الملائكة وكذا العرش سبحانه قال المناوي
في شرح الشمائل وكذلك القمران والنجوم والسحاب الذي ينزل
منه الغيث ثم قال ورؤية الانبيا والملائكة بمكان علامة على نصرة
اهله ان كانوا في حرب وخصب ان كانوا في جدب ثم قال ومن
راى المصطفى صلى الله عليه وسلم كثيرا في المنام لم يزل
خفيف الحال متقللا من الدنيا من غير حاجة

الفصل الثاني

في كون المدعي ينال ذاته الشريفة لا مثلها وان رؤيته حق وان
راه على غير حالته التي كان عليها في الدنيا حيا ثم اعلم انه اذا راه
على حال من حالاته الكاملة وهي لا تخرج عنه اي الا الاكمل او راه
في حالة لا تليق به في حياته ككونه اسكر او غير مدرع من
كونه

كونه قصيرا او طويلا فقد راه حقيقة اي راي مثاله لا حقيقته
ثم جسمه المدفون في روضته كما ان رؤية الله مناما انما هي تعريف
الله العبد بواسطة مثال محسوس فان ذاته منزهة عن
الصورة فقول رائيه رأيته نوما لا يعني رؤية ذاته تعالى
كما في حقه غيره فلا يشترط في حقيقة رؤيته صلى الله عليه وسلم
رؤيته على صورته التي قبض عليها وصفتها حتى عدد شيبه
الشريف خلافا لجماعة منهم ابن سيرين فانه صح عنه انه كان
اذا قص عليه رؤياه قال للراي صف لي الذي رايته فان
وصف له صفة لم تعرف له قال له لم تره نعم صورته التي كان عليها رؤيته على
بصفة تدل على كمال الرائي ورؤيته على خلاف ما كان عليه
ترجع الى نقص الرائي واختلاف احوالهم لا الى المرئي فمن
راه على حالة سنية دل على خير الرائي وعكسه بعكسه فمن راه متبسما
دل على قيامه بسنته ومن راه غضبان دل على خلافه ومن راه ناقصا
في جسمه او لونه دل على نقص الرائي في قيامه بحق سنته
وقد ترجع الى مكان الرائي كما روي انه صلى الله عليه وسلم
رؤي في بقعة من مسجد ميتا فعبره بعض العارفين بان
دخلة تلك البقعة ليس على طريقة السنة ففتش عنها
فوجدت مغصوبة وكما يرجع رؤيا موته صلى الله عليه وسلم
الى المكان يرجع الى الرائي فيكون دالا على اماتته للسنة
واهماله لها وهذه فائدة كبرى في رؤيته حيث تنكشف
فيعرف حاله فيتاب الى الله قال بعضهم واحوال
الرائين بالنسبة اليه مختلفة اذ هي رؤيا بصيرة وهي
لا تستدعي حصر المرئي بل يرى شرقا وغربا وسماء وارضا كما

ترى في الصورة في مرآة قابلتها وليس جرمها منتقلا لجرم
المرآة فاختلاف رؤيته كان يراه انسان شيخا وآخر شابا
في حالة واحدة كاختلاف الصورة الواحدة في المرائي
المختلفة الاشكال والمقادير فتكبر وتصغر وتعوج وتطول
في الكبيرة والصغيرة والمعوجة والطويلة وبذلك علم
جواز رؤية جماعة له صلى الله عليه وسلم في آن واحد في اقطار
متباعدة باوصاف مختلفة **الفصل الثالث** في بيان
رؤيته يقظة وذكر من وقع له ذلك من اهل الله اعلم ان حديث
من رآني في المنام فسيراني في اليقظة حمله بعضهم على انه
منوطة منا ما يراه في الدار الآخرة على وجه مخصوص كما سيأتي
حمله بعضهم ايضا على ان من رآه منا ما قد يراه في الدنيا يقظة وقد
نص على امكان رؤيته يقظة بل على وقوعها اعلام كابن ابي جمرة
واليافعي وغيرهما ومنكر ذلك ان كان ممن يكذب كرامات الاولياء فلا بحث لنا معه
لانه منكر ما اثبتته السنة والا فهذه منها وحكيت رؤيته يقظة عن
المغربي وجرى عليه الغزالي في كتابه المنقذ من الضلال كالقطب
عبد القادر الجيلي كما في مشارق المعارف والسيد نور الدين الايجي
والقطب ابي الحسن الشاذلي قال رضي الله عنه لو حجب عني
النبي صلى الله عليه وسلم ما عددت نفسي مسلما قال الفاسي
في شرح الدلائل اذا تمكن حب النبي صلى الله عليه وسلم من القلب لم
تغب صورته الكريمة عن عين بصيرته لمحة قال المدابغي في شرحه تغب
على الشمائل بل لو حجب عني حجاب غفلة ولم يرد انه لم يحجب عني
شخصه طرفة عين لاستحالة ذلك عادة اذ لا يعرف استمرار خارق
العادة لا عقلا ولا شرعا خلافا لابن حجر حيث حكم بعدم استحالة
ذلك

ذلك ثم رأيت في شرح الفاسي ان الناس في انطباع صورته الكريمة
صلى الله عليه وسلم على طبقات بحسب مشاربهم واذواقهم
في الصدق والحضور فمنهم من لا تثبت دائما صورته الكريمة
في نفسه الا بعد تامل وتثبت واعمال فكرة وهذا اضعف
القسم لتعلقه ببعض البقايا الحاجبة بنفسه وهذا قليل
الرؤية له نوما وان رآه فانما يراه على غير كمال ومنهم من تثبت
الصورة الكريمة في نفسه احيانا ذكره اياه ولا سيما في الخلوة
عند تصفية الفكر وتحصيله فلا تغيب عنه وهذا احسن من
الاول لكنه مع بقية فيه مما تقتضيه منزلته وهذا قد يراه في
النوم على صورته الكاملة ومنهم من اذا اشتد عشقه يقظة او مناما
رآه بعين بصيرته على اكمل حال وهم اهل النهايات الذين اطمأنت
قلوبهم بذكر الله حتى رقيت نفوسهم الى مراد بيس التقريب
فظفروا بمجاورة الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين
والشهداء والصالحين وحسن اولئك رفيقا ومنهم من هو اعلى
درجة من هذا وهو من يرى بعين بصره عيانا ومباشرة
صورته الكريمة في عالم الحس ولا سيما في اوقات الذكر
لان الارواح اذا تلطفت بلطيفة بكثرة الصلاة عليه فان روحه
الكريمة تتشكل بجسده الظاهر الذي ينظر المصلي عليه
تارة عيانا ومباشرة وتارة ادراكا بالباطن بحسب قوة
ائتلاف الروحين وضعفه مع رؤيته اقرب من رؤية المبصرات
انتهى بتقليل تصرف وممن عاينه ابو العباس المرسي خليفة
ابي الحسن الشاذلي وسيدي علي بن محمد بن ابي الوفا وعامة
جملة المنتسبين الى القطب الشاذلي لان طريقته

الوفائية خلاصة طريق المشار اليه قال سيدي علي وفا كنت وانا ابن
خمس سنين قد رايته صلى الله عليه وسلم يقظة وعليه قميص
ابيض من قطن فقال لي اقرا فقرات عليه سورة الضحى والم نشرح
ثم غاب عني فلما بلغت احدى وعشرين سنة رايته وانا اصلي
الصبح بالقرافة فعانقني وقال لي واما بنعمة ربك فحدث وعن
راه يقظة الشيخ محمد بن ابي الحمايل حتى وقع له انه اذا سئل عن
شيء يقول حتى اعرضه على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يدخل راسه
في جيب قميصه ثم يقول قال النبي صلى الله عليه وسلم فيه كذا
فيكون كما اخبر لا يختلف ومنهم الشيخ ابراهيم المتبولي كما نقله
الشيخ الشعراني في ترجمته في طبقاته انه كان يراه صلى الله عليه
وسلم في المنام فيخبر امه فتقول يا ولدي انما الرجل من يجتمع به في
اليقظة فلما صار يجتمع به يقظة اخبرها فقالت الان قد شرعت الان في
مقام الرجولية وبالجملة فرؤيته صلى الله عليه وسلم ثابتة يقظة
لمن رسخ قدمه في مقام الولاية ويختلفون فمنهم من اذن له فاخبر ومنهم من
لم يؤذن له ومنهم من يسمع خطابه سواء قرب من قبره الشريف او
بعد ومنهم من يسمع اذا قرب فقط ومنهم من ظفر باهتمام الحضرة
الكاملة به فمد يده له من قبره فقبلها كما حكي عن القطب
الرفاعي انه لما اراد الحجرة النبوية وقف قدام الشباك وانشد
في حالة البعد روحي كنت ارسلها تقبل الارض عني وهي نائبتي
وهذه دولة الاشباح قد حضرت فامدد يمينك كي تحظى بها شفتي
فخرجت اليد الشريفة فقبلها وليس المراد برؤيته يقظة
انه يخرج من قبره الشريف بروحه وجسده ويمشي في الاسواق
ويأتي لمكان الرائي ويختفي عمن لم يرد الله له رؤيته كالملائكة

وان

نقل بعض شراح المعارج عن الجلال السيوطي انه زعم
خلو قبره عنه ولوجود رؤية النبي فاكثر له في ان واحد تباعدا
بان يكون احدهم ببصره والاخر بالبصيرة وانما المراد ان الحجب تزال
خرقا للعادة بان تجعل تلك الحجب كالزجاج الذي يحكي ما وراءه او انه
يعين بصرهم مع كونه في قبره فيحادثونه ويسالونه عن اشيا
ويجيبهم ويسمعونه وان بعدت اماكنهم لانه حي في قبره او ان
روحه الشريفة تتشكل بصورته وتجول في الملك والملكوت وتحضر
عند الموعود برؤيتها فيراها عيانا كما يراها احيانا بعين
بصيرته ويتقدم وياتي ما يشار الى ذكره من بقاء نورها وشعاعها
عند جسده لانها متصلة بجسده المطهر في قبره الا ترى ان نور
الشمس مثلا مشرق بالارض مع بعد المسافة ضوءا وجرمه
اولى بذلك لانه اصل كل نور حتى نور الشمس وغيرها مكتسب
من نوره عليه الصلاة والسلام وما قيل من ذلك لم يثبت
لكان الرائي صحابيا ويستمر ذلك الى يوم القيامة مردود
باشتراط رؤيته قبل موته صلى الله عليه وسلم في نبوته الصحبة
ويتقدم عن الغزالي ان روحه تتشكل بصورته اذا تعلقت
بروح انسان انقطع فانطبعت بسبب كثرة الصلاة عليه
فيبصره فيه تارة عيانا بعين بصره وتارة بعين بصيرته
بل هذا الثاني اقوى لان الرؤية البصرية ربما طرقتها
الظنون والاوهام ورؤية البصيرة الصافية لا دخل لها
للاحتمال فما قيل من ان الولي اذا اخبر برؤيته يقظة حمل على
انه كان غائبا مستغرقا فرآه بعين بصيرته فظن انه بعين
بصره مردود لما فيه من اساءة الظن بهم حيث اشتبه عليهم

رؤية الغيبة برؤية اليقظة ثم إن أخبر بأنه رآه يقظة وأنه
أمره بما يخالف الشرع أو نهاه عما لم ينه عنه الشرع حمل على أنه كان
مستغرقا لا ضبط له كما أنه إذا رأى ذلك منامًا لا يعمل به لأن النائم
لا ينضبط وقد علمت مما ذكرناه أن ما ذكره الشيخ قايم من كتابه
السير والسلوك إلى ملك الملوك من تقبله مخالف لما عليه جمهور
من المحققين حيث قال إن معنى الرؤية يقظة أن يكون الرائي
بين النائم واليقظان المسمى ذلك عند القوم بالغيبوبة
ولكن جانب اليقظة أغلب فإذا رأى شخص في هذه الحالة
رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذه الحالة ظن أنه رآه في
اليقظة الصرفة مع أنه ليس كذلك فاستدل عليه بأنه لو كانت
الرؤية بعين الرأس لرآه من كان عند الرائي المدعي رؤيته
صلى الله عليه وسلم بحضرة إخوانه ويجاب الرؤية اليقظة
الصرفة لا يرى فيها إلا من هو من عالم الملك وأما الذي من
عالم الملكوت الذي هو عالم المثال منه فلا يرى إلا بعين البصيرة
وإن كانت العينان مفتوحتين وما ذكره مردود بأن رؤيته
عليه الصلاة والسلام من جنس الكرامات الخارقة للعادة كما علمت
فلا مانع من عدم خرق الحجب لمن لم يكن من أهلها وإن كان عنده
خرقت له لكونه من أهلها وأن ذاته الشريفة من جملة عالم الملك
والملكوت المدعي المثال فلا مانع من رؤيته بعين البصر لكونه
المقام مقام كرامة وخرق عادة والله سبحانه وتعالى أعلم
نسأل الله سبحانه أن يزيل عن قلوبنا ظلمات الحجاب
العائقة عن الاقتراب بأنوار رضاه الممنوحة لمن اجتباهم
من خلص الأحباب وأن لا يحرمنا من التجلي بزوائد منته
لنفوز في الدارين بكرامة رؤيته وأفضل صلاة
وأكمل سلام على النبي وآله وصحبه في المبدأ والختام
تمت بحمد الله وعونه
وحسن توفيقه

بسم الله الرحمن الرحيم هذه ورقات تشتمل على معرفة فصول من أصول الفقه وذلك مؤلف من جزئين مفردين فالأصل ما بني عليه
غيره والفرع ما يبنى على غيره والفقه معرفة الأحكام الشرعية التي طريقها الاجتهاد والأحكام سبعة الواجب والمندوب والمباح والمحظور والمكروه
والصحيح والفاسد فالواجب ما يثاب على فعله ويعاقب على تركه والمندوب ما يثاب على فعله ولا يعاقب على تركه والمباح ما لا يثاب على فعله
ولا يعاقب على تركه والمحظور ما يثاب على تركه ويعاقب على فعله والمكروه ما يثاب على تركه ولا يعاقب على فعله والصحيح ما يتعلق به
النفوذ ويعتد به والباطل ما لا يتعلق به النفوذ ولا يعتد به والفقه أخص من العلم والعلم معرفة المعلوم على ما هو به والجهل تصور الشيء
على خلاف ما هو به والعلم الضروري ما لم يقع عن نظر واستدلال كالعلم الواقع بإحدى الحواس الخمس وهي السمع والبصر واللمس والشم
والذوق والنظر هو الفكر في حال المنظور فيه والاستدلال طلب الدليل والدليل هو المرشد إلى المطلوب والظن تجويز أمرين
أحدهما أظهر من الآخر والشك تجويز أمرين لا مزية لأحدهما على الآخر وأصول الفقه طرقه على سبيل الإجمال وكيفية الاستدلال بها
وأبواب أصول الفقه أقسام الكلام والأمر والنهي والعام والخاص والمجمل والمبين والظاهر والناسخ والمنسوخ والإجماع والأخبار
والقياس والحظر والإباحة وترتيب الأدلة وصفة المفتي والمستفتي وأحكام المجتهدين فأما أقسام الكلام فأقل ما يتركب منه الكلام
اسمان أو اسم وفعل أو فعل وحرف أو اسم وحرف والكلام ينقسم إلى أمر ونهي وخبر واستخبار وينقسم إلى تمن وعرض وقسم
ومن وجه آخر ينقسم إلى حقيقة ومجاز فالحقيقة ما بقي على موضوعه وقيل ما استعمل فيما اصطلح عليه من المخاطبة والمجاز ما تجوز
به عن موضوعه والحقيقة إما لغوية وإما شرعية وإما عرفية والمجاز إما أن يكون بزيادة أو نقصان أو نقل أو استعارة
فالمجاز بالزيادة مثل قوله تعالى ليس كمثله شيء والمجاز بالنقصان مثل قوله تعالى واسأل القرية أي أهل القرية والمجاز
بالنقل كالغائط فيما يخرج من الإنسان والمجاز بالاستعارة كقوله تعالى جدارا يريد أن ينقض والأمر استدعاء الفعل بالقول
ممن هو دونه على سبيل الوجوب وصيغته افعل وهي عند الإطلاق والتجرد عن القرينة تحمل عليه إلا ما دل الدليل على أن المراد منه الندب أو الإباحة فيحمل عليه ولا تقتضي
التكرار على الصحيح إلا إذا دل الدليل على قصد التكرار ولا تقتضي الفور لأن الغرض منه إيجاد الفعل من غير اختصاص بالزمان الأول دون
الزمان الثاني والأمر بإيجاد الفعل أمر به وبما لا يتم الفعل إلا به كالأمر بالصلاة أمر بالطهارة المؤدية إليها وإذا فعل يخرج المأمور
عن العهدة الذي يدخل في الأمر والنهي وما لا يدخل فيه يدخل في خطاب الله تعالى المؤمنون والساهي والصبي والمجنون غير داخلين
في الخطاب والكفار مخاطبون بفروع الشرائع وبما لا تصح إلا به وهو الإسلام لقوله تعالى ما سلككم في سقر قالوا لم نك من المصلين
والأمر بالشيء نهي عن ضده والنهي عن الشيء أمر بضده والنهي استدعاء الترك بالقول ممن هو دونه على سبيل الوجوب
ويدل على فساد المنهي عنه وترد صيغة الأمر والمراد به الإباحة أو التهديد أو التسوية أو التكوين وأما العام فهو ما عم
شيئين فصاعدا من قوله عممت زيدا وعمرا بالعطاء وعممت جميع الناس بالعطاء وألفاظه أربعة الاسم الواحد المعرف بالألف
واللام واسم الجمع المعرف باللام والأسماء المبهمة كمن فيمن يعقل وما فيما لا يعقل وأي في الجميع وأين في المكان ومتى في الزمان وما
في الاستفهام والجزاء وغيره ولا في النكرات نحو لا رجل في الدار والعموم من صفات النطق ولا يجوز دعوى العموم في غيره من الفعل وما
يجري مجراه والخاص يقابل العام والتخصيص تمييز بعض الجملة وهو ينقسم إلى متصل ومنفصل فالمتصل الاستثناء والشرط
والتقييد بالصفة والاستثناء إخراج ما لولاه لدخل في الكلام وإنما يصح بشرط أن يبقى من المستثنى منه شيء ومن شرطه
أن يكون متصلا بالكلام ويجوز تقديم الاستثناء على المستثنى منه ويجوز الاستثناء من الجنس ومن غيره والشرط يجوز أن
يتقدم على المشروط والمقيد بالصفة يحمل عليه المطلق كالرقبة قيدت بالإيمان في بعض المواضع فيحمل المطلق على المقيد ويجوز
تخصيص الكتاب بالكتاب وتخصيص الكتاب بالسنة وتخصيص السنة بالكتاب والسنة بالسنة والنطق بالقياس
ونعني بالنطق قول الله تعالى وقول الرسول صلى الله عليه وسلم والمجمل ما يفتقر إلى البيان والبيان إخراج الشيء من حيز الإشكال إلى حيز
التجلي والنص ما لا يحتمل إلا معنى واحدا وقيل ما تأويله تنزيله والظاهر ما احتمل أمرين أحدهما أظهر من الآخر ويؤول الظاهر بالدليل

الأفعال

فعل صاحب الشريعة لا يخلو إما أن يكون على وجه القربة والطاعة أو لا يكون فإن كان على وجه القربة
والطاعة فإن دل دليل على الاختصاص به يحمل على الاختصاص وإن لم يدل لا يخصص به لأن الله تعالى قال لقد كان لكم في رسول الله
أسوة حسنة فيحمل على الوجوب عند بعض أصحابنا ومن أصحابنا من قال يحمل على الندب ومنهم من قال يتوقف فيه وإن كان على غير وجه
القربة والطاعة فيحمل على الإباحة وإقرار صاحب الشريعة على القول من أحد هو قول صاحب الشريعة وإقراره على الفعل كفعله وما فعل في
وقته صلى الله عليه وسلم في غير مجلسه وعلم به ولم ينكره فحكمه حكم ما فعل في مجلسه وأما النسخ فمعناه الإزالة يقال نسخت الشمس
الظل إذا أزالته وقيل معناه النقل من قولهم نسخت ما في الكتاب إذا نقلته وحده الخطاب الدال على رفع الحكم الثابت
بالخطاب المتقدم على وجه لولاه لكان ثابتا مع تراخيه عنه ويجوز نسخ الرسم وبقاء الحكم ونسخ الحكم وبقاء الرسم والنسخ ينقسم إلى
بدل وإلى غير بدل

ان رمت ادراك العجاب وحلها فاقصد [illegible] يا علي محمد
انه [illegible]
يعطى الكفاة [illegible] ويجود منه [illegible]
عطف له على الخلائق جميعهم